الجمعة 8 جمادى الثانية عام 1394 هـ المـوافـق 28 يــونيـو سنة 1974 م



الجمهورية الجسزائرية الجمهورية

المراب العربية

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم وترادات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

| الإدارة والتعييسيريسر | لجسزائسو | خارج اا | جيزاليو | داخسل ال | |
|---|----------|-----------------------------------|---------|------------------|--|
| الكئـــابة الصامة للحكــومة | سنسة | 6 اشهبر | منه | 6 اثبہتر | |
| الطبـــم والاشتــراكــات ادارة المطبعــة الـرسميــة 7 و 9 و 13 شارع عبد القـادر بن مبارك _ الحـرائر الهاتف : 60-18-15 الى 17 ح ب 50 _ 3200 | E+3 70 | و٠٥ 30 و٠٥ 40 کما فيها قالم | g-a 30 | ह∙। 20 ਲ•। 30 | النسخة الاصليسة النسخة الاصليه وترجعتها |

فن النسخة الأصلية : 0,30 ه-ج وفن النسخة الأصلية وترجعتها 0,70 ه-ج ـ فن العدد للسنين السابقة : 0,50 ه-ج وتسلم الفهارس مجائساً للمشتر كي-المطلوب منهم اوسال لفائف الورق الأخبرة عند تحديد اشتراكاتهم والإعلام عطالهم- يؤدى عن تغيير العنوان 0,40 ه-ج ـ فن النشر على أساس 10 ه-ج للمسطر-

فهــــرس

قسسوانين واوامسس

- أمر رقم 74 - 68 مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 24 يونيو سنة 1974 يتضمن المخطط الرباعي الثاني 1974 - 1977 - 1974

مراسیم ، قرارات ، مقررات

وزارة السداخليسة

ـ مرسوم مؤرخ فى 26 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 17 يُونيو سنة 1974 يتضمن الغاء تعيين مدير الفلاحة والاصلاح الزراعى بالمجلس التنفيذي لولاية وهران •.

وزارة الفلاحة والاصلاح السسرراعي

- مرسوم مؤرخ فى 26 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 17 يونيو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير المعهد التقنولوجي للغابات •

وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

ـ مرسوم مؤرخ في 26 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 17 يونيو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير مركز الخدمات الجامعية والمدرسية لوهران •

_ قرار مؤرخ في 2 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 24 مايور سنة 1974 يتضمن تنظيم الهيئة الوطنية للبحث العلمي • 717

فهــــرس (تابع)

وزارة الاشغسال العمومية والبنساء

ـ قرار وزارَى مشترك مؤرخ فى 5 ربيع الاول عام 1394 الموافق 29 مارس سنة 1974 يتضمن فتح مسابقة على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين للتطبيق بوزارة الاشغال العمومية والبناء •

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 24 ربيع الاول عام 1394 الموافق 17 ابريل سنة 1974 يتضمن فتح مسابقة على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين معماريين للدولة بوزارة الاشغال الممومية والبناء •

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 24 ربيع الاول عام 1394 الموافق 17 ابريل سنة 1974 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين بوزارة الاشغال العمومية والبناء ٠

وزارة الاخبار والثقافة

ـ قرار مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 10 مايو مسنة 1974 يتضمن تفويض الامضـــاء الى مديــر الادارة العامة •

وزارة التجسارة

مقرر مؤرخ فى 9 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 31 مايو سنة 1974 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلاليـــة المتعلقة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء والمستعملة فى الستة أشهر الاولى والستة أشهر الثانيـــة من سنة 1973 لمراجعة اسعار الصفقات العمومية • 222

وزارة المساليسة

- قرار مؤرخ فى 28 ربيع الثانى عام 1394 الموافق 20 مايو سنة 1394 يتضمن الترخيص لبنك الجزائر الخارجى برفع رأسماله من ستين الى مائة وعشرة ملايين ديناد • 726

ـ قرار مؤرخ فى 23 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 14 يونيو سنة 1974 يتضمن تحديد تاريخ تداول القطعة النقدية من فئة خمسة دنانير (5 دج) •

قسرارات السولاة

حقرار مؤرخ في 19 جمادي الثانية عام 1393 الموافق 139 يوليو سنة 1373 صادر عن والي تلمسان يتضمن التحصيص

لصالح وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى (مصلحة المحافظة على الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها لولاية تلمسان) لعقار مبنى مكون من 3 غرف ومطبخ وملحقاته كائن في غابة أحفير التابعة لاملاك الدولة قصد اتخاذه دارا لحراسة الغابات م

- قرار مؤرخ في 10 شعبان عام 1393 الموافق 8 سبتمبر سنة 1973 صادر عن والى عنابة يتضمن منح رخصة بناء لرئيس المجلس الشعبى البلدى لبسباس لبناء 48 مسكنا ومركز تجارى بالبلدية المذكورة

_ قرار مؤرخ فى 6 شوال عام 1393 الموافق 2 نوفمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة يتضمن التنازل مجانا لصالح بلدية سعيدة عن قطعة أرض كائنة بسعيدة مسلماحتها 4 مكتارات قصد تشييد مائة (100) مسكن قروى •

- قرار مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1393 الموافق 29 نوفمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة يتضمن التنازل عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة للصندوق الوطنى للتوفير والاحتياط قصد اتخاذها أساسا لبناء وكالة بهذه المدينة • 728

قرار مؤرخ في II ذي القعدة عام 1393 الموافق 6 ديسمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة يتضمن التنازل لصالح بلدية سعيدة عن قطعة أرض مستعملة حاليا كحظيرة بلدية قصد اتخاذها أساسا لبناء مساكن للمعلمين •

- قرار مؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1393 الموافق 15 يناير سنة 1974 صادر عن والى عنابة يتضمن التنازل مجانا عن قطعة أرض كائنة بقالمة تبلغ مساحتها 5.000 متر مربع وتابعة للقطاع المسير ذاتيا « زغدودي أحمد » لفائدة وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي للولاية) قصد بناء مستوصف بيطري •

- قرار مؤرخ فى 22 صفر عام 1394 الموافق 16 مارس سنة 1974 صادر عن والى تيارت يتضمن الاذن بالتنازل لصالح المكتب الوطنى للتسويق عن قطعة أرض كائنة بفرندة تحمل رقم أ من مخطط مسح الاراضى والبالغة مساحتها 2250 مترا مربعا قصد بناء مركز للتموين •

- قرار مؤرخ فى 22 صفر عام 1394 الموافق 16 مارس سنة 1974 صادر عن والى تيارت يتضمن الاذن بالتنازل لصالح الشركة الوطنية للكهرباء والغاز عن قطعة أرض كائنة فى فرندة تحمل رقم أ من مخطط مسح الاراضى والبالغ مساحته 061 م2 قصد بناء عمارات لايواء مصالحها •

فتوانين واثوامِــرُ

امر رقم 74 ـ 68 مؤرخ في 4 جمسادي الثانية عام 1394 الموافق 24 يونيو سنة 1974 يتضمن المخطط الرباعي الثاني

1977 🗕 1974

باسم الشعب

ان رئيس مجلس الثورة، رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

ـ بناء على تقرير كاتب الدولة للتخطيط ،

_ وبمقتضى الامرين رقم 65 _ 182 ورقم 70 _ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 70 - 10 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1389 الموافق 20 يناير سنة 1970 والخاص بالمخطط الرباعي 1970 - 1973 ،

ـ وبعد الاستماع لمجلس الثورة ومجلس الوزراء ،

يأمر بما يلي :

المادة الاولى: يقرر المخطط الرباعى الثانى لسنسوات 1974 - 1977 كمخطط للتنمية الاقتصادية والاجتماعيسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وذلك على ضوه الآفاق الطويلة المدى للاقتصاد الوطنى والدروس المستخلصة من نتائج تنفيذ المخططات الاولى للجزائر المستقلة وتحليل المعطيات الجديدة للبيئة الدولية •

وتكون الاتجاهات والاهداف والبرامج وتدابيس المخطط الرباعي الثاني موضوع تقرير ملحق بأصل هذا الامر •

اللاقة 2: يرمى المخطط الرباعى الثانى الى تدعيم الاستقلال الاقتصادى والى بناء اقتصاد اشتراكى بواسطة تقوية سريعة للانتاج وتوسيع مجال التنمية عبر كامل التراب الوطنى وذلك فى اطار الخطة الاجمالية للتنمية •

المادة 3: يجب أن يزيد الانتاج الداخلي الاجمالي عند حلول الآجال الحقيقية بـ 46 ٪ على الاقل طوال المخطط الرباعي الثاني، أي زيادة يكون معدل سرعتها السنوية 10 ٪ •

ويرتكز هذا التطور بصفة أساسية على التقدم الواجسب احرازه باستعمال الطاقات الانتاجية والاستصلاحات المتممة خلال المخطط الرباعى الاول والتي يجب أن تتم حسب البرامج المقررة في السنوات الاولى من المخطط الرباعي الثاني •

تحدد الاهداف الملزمة لرفع كمية الانتاج وترسل الى الاعوان المنفذين للمخطط من أجل اعداد قائمة للمنتجات الفلاحيــة والصناعية الحاسمة بالنسبة لتقدم النمو الاقتصادى •

اللاة 4: تكون للمخطط الرباعي الثاني بالنسبة للفترة التي يغطيها، اهداف اجتماعية أساسية هي كما يلي:

- تحسين مستويات المعيشة للسكان ابتداء من زيادة مناصب العمل ومن توزيع عادل للدخل،
- رفع المستوى الثقافي والتقنى ولا سيما تطبيق الاصلاح المحدث للمدرسة الاساسية للزيادة في التكوين التقني ،
- التحسين السريع لشروط معيشة السكان بفضل ترقية الطب المجانى وبفضل الاسراع فى تحقيق البرامـــج الاجتماعية ولا سيما فى مجال القرى الفلاحية والاسكان الحضرى والتجهيزات الجماعية •

اللاة 5: يعتمد تطبيق المخطط الرباعى الثانى وتحقيق أهدافه المحددة بالنسبة لكل قطاع من الاقتصاد، على تدعيم نظام التخطيط وعلى انضباط أكبر لاعوان التنفيذ للمخطط قصد تحقيق أهداف لا سيما منها:

- _ الزيادة في قدرات التحقيق،
- الاختيار والبرمجة الدقيقة لورشات الاستثمارات،
- _ تحسين تنظيم التسيير للقاعدة المنتجة من الاقتصاد قصد البحث الدائم لقدرة انضل على الانتاجية ،

- الاسراع في برامج التكوين المهني ،
- ـ وضع نظام للاسعار وجدول وطنى للاجور،
- تطبيق الاجراءات وقواعد التنظيم والتسيير ومراقبة النشاط الاقتصادى، على الاهداف التي يجب ادراكها،

اللام كزية ١٠٠٠ البحر المكن التخطيط الشامل لكل جهات الوطن، خصوصا بواسطة تطبيق المخططات البلدية، من تحقيق سياسة التوازن الجهوى بالبحث عن الاستعمال الكامل للطاقات البشرية ولموارد البلاد وذلك في اطار تطبيق سياسة اللام كزية ١٠٠٠

المادة 7: يسمح لكتابة الدولة للتخطيط، لتحقيــــق الاستثمارات العمومية، خلال المخطط الرباعى الشــــانى 1974 ــ 1977، بأن تعد برامج تصل مبالغ نفقاتها المرخص بها مائة وعشرة ملايير دينار (1000000000000 دج) ٠

وفى هذا الاطار تبلغ الاهداف الدنيا الملزمة لمختلف الاعوان المنفذين للمخطط فى مجال مستويات التجهيز واستعراض النتائج المرجوة فى درجة الاجابة للحاجات الاقتصاديية والاجتماعية •

الاقتصادى للمخطط المعدد السنوى وسيلة للتعديل والتنظيم الاقتصادى للمخطط المتعدد السنوات، ويحدد بهذه الحالة التوازنات الاقتصادية الكبرى بالنسبة للسنة ويضبط البرامج الجديدة للاستثمارات التى يجب القيام بها، خاصة على ضوء التقدم في السيطرة على الطاقات الاقتصادية ومستويات تنفيذ البرامج الجارية ،

ولذا يجب عليه أن يقوم بكل الاسبقية، بانهاء الورشات التى هى قيد التحقيق فى الميدان، وبالسهر على التدرج فى الشروع فى البرامج الجديدة •

اللادة 9: يكون المخطط الرباعي الثاني بمثابة قانون أساسي يسرى على مجموع النشاط الاقتصىدي والاجتماعي للبلاد خلال الفترة 1974 ـ 1977 ٠

ويجب على مجموع هياكل الدولة والاعوان الاقتصاديين مهما كان مستواهم أن يمتثلوا للتوجيهات والاهداف والبرامج والتدابير المحددة في المخطط وهم مسؤولون عن الانجاز المصحيح للاهداف التي أنيطت بهم م

الادة 10: يجب أن تجد التعبئة النشيطة للسكان وبالدرجة الاولى للعمال قصد تحقيق أعمال التنمية المنصوص عليها في المخطط الرباعي الثاني، دعما في مؤسسات الثورة الزراعية ومجالس العمال للمؤسسات الاشتراكية والمجالس الشعبية للجماعات المحلية،

ويتم التعبير عن هذا بواسطة جعل المسؤولية على المؤسسات اللامركزية في تنفيذ المخطط.

المادة 11: تسهر الحكومة من أجل بلوغ الاهداف المحددة في المخطط الرباعي الثاني 1974 ــ 1977، على تعبئـــة كل الوسائل المادية والبشرية وتجتهد في وضع التدابير الخاصة بالادارة والتأطير في الاقتصاد طبقا للاهداف المرجوة في تلك الفترة والتأكد من حسن تحقيق المخطط ومن احتــــرام الالتزامات التي تؤول الى الاعوان المنفذين للمخطط •

اللاة 12: تخصص الحكومة كل سنة دورتين للمداولات قصد مراقبة تحقيق المخطط، وتستمع لهذا الغرض الى تقرير حول التنفيذ يقدمه كاتب الدولة للتخطيط،

المادة 13: تستعرض تقارير تنفيذ المخطط حالة التقدم في تحقيق الإهداف والبرامج والتدابير المقررة ولا سيما التقدم المادى للانتاج وتكوين الرجال وكذا درجة تحقيق التجهيزات وتطور مختلف مستويات معيشة السكان وحالة العلاقات الاقتصادية الخارجية وكل العناصر التي من شأنها أن تؤثر على التوازن الاقتصادى العام وتجسيم السياسة الوطنيسة للتنمية •

ولتحقيق هذا الغرض يتلقى كاتب الدولة للتخطيط، دوريا من كل الاعوان المكلفين بتنفيذ المخطط، عناصر الاخبار المفيدة كما يمكن له أن يقوم بكل التحريات اللازمة •

المادة 14: يمكن للحكومة عند اقرارها للمخططات السنوية أن توفق بين أهداف المخطط والتطور الملاحظ في الاقتصاد خلال هذه الفترة ٠

اللام 15 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 4 جمادي الثانية عام 1394 الموافق 24 يونيو سنة 1974

هواری بومدین

مراسیم، قرارات، مقررات

وزارة الداخليسة

مرسوم مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1394 المسسوافق 17 يونيو سنة 1974 يتضمن الغاء تعيين مدير الفلاحة والاصلاح الزراعي بالمجلس التنفيذي لولاية وهران

بموجب مرسوم مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 17 يونيو سنة 1974 تلغى أحكام المرسوم المشار اليه أعلاه والمتضمن تعيين السيد ميمون حدو، كمدير للفلاحة والاصلاح الزراعي بالمجلس التنفيذي لولاية وهران •

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في 26 جمادي الاولى عام 1394 المسسوافق 17 يونيو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير المعهد التقنولوجي للغاسات

بموجب مرسوم مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 17 يونيو سنة 1974 يعين السيد بغداد معاشو، مديرا للمعهد التقنولوجي للغابات بباتنة ٠

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه و

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ فى 26 جمادى الاولى عام 1394 المستوافق 17 يونيو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير مركز الخدمات الجامعية والمدرسية لوهران

بموجب مرسوم مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 17 يونيو سنة 1974 يعين السيد عمرو جبيلى، مديرا لمركز الخدمات الجامعية والمدرسية لوهران •

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه 💀

قرار مؤرخ في 2 جمسادي الاولى عام 1394 الموافيق 24 مايو سنة 1974 يتضمن تنظيم الهيئة الوطنية للبحث العلمي

ان وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

- بمقتضى الامر رقم 73 - 44 المؤرخ فى 25 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 25 يوليو سنة 1973 والمتضمن احداث الهيئة الوطنية للبحث العلمى ،

- وبناء على اقتراح المدير العام للهيئة الوطنية للبحث العلمى ،

يقرر ما يلي :

ُ المادة الاولى: تتكون الهيئة الوطنية للبحث العلمي التي تعمل تحت اشراف المدير العام المساعد من:

- _ مدير البرامج،
- مدير التنمية،
- _ مدير التقييم،
- مدير الشؤون العامة •

المادة 2: تكلف مديرية البرامج بانجاز برامج البحث المقرق في المخطط •

وفى اطار التوجيهات المحددة من طرف وزارة التعليسم

تحدد المهمات واقامة مراكز للبحث،

- ـ تتابع وتنسق أعمال المراكز المختلفة ،
- تحضن وتشرف على تنفيذ عقود البحث التي تبرمها الهيئة الوطنية للبحث العلمي مع كلّ شخص طبيعي أو معنوي ،
 - _ تدرس وتخصص المساعدات الخاصة بالبحث ،
- _ تكون الموظفين اللازمين للسير الحسن لمراكز البحث ١٠

المادة 3: تكلف مديرية التنمية بتحقيق وسائل البحث المقررة في المخطط أو اللازمة لتنفيذ المخطط •

وتحدد الوسائل البشرية والمادية وتحضر الدراسيات وتتابع المشاريع وتشرف على عمليات البناء وتقرر التجهيزات،

المادة 4: تكلف مديرية التقييم بضمان الاتصالات الواسعة والمنظمة مع القطاعات المستعملة للبحث العلمى وتنميسة العلاقات مع الهيئات الوطنية والدولية في اطار اختصاصات الهيئة الوطنية للبحث العلمى •

وتأخذ المعلومات عن الحاجيات القطاعية في البحث وتسهى على التطبيق الاوسع لنتائج البحث ونشرها •

تنظم وتتابع المحاضرات والملتقيات والمؤتمرات والمعارض • وتتابع النشاطات العلمية للمنظمات الدولية والاقليميك كما تتابع تنمية واتجاهات البحث العلمي في الخارج •

المادة 5: تكلف مديرية الشؤون العامة بالتسيير الادارى والمائل القانونية وخاصة تنسيق العقود والاتفاقـــات والنشاطات المتعلقة بشراء واستيراد المعدات والتجهيزات ٠

اللاة 6: يكلف مدير البحث العلمي والمدير العام للهيئة الوطنية للبحث العلمي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريـــة الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 2 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 24 مايو سنة 1974 ·

محمد الصديق بن يحي

وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 5 ربيسع الاول عام 1394 الموافق 29 مارس سنة 1974 يتضمن فتح مسابقة على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين للتطبيق بوزارة الاشغال العمومية والبنساء

ان وزير الاشغال العمومية والبناء،

ووزير الداخلية،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية المعدل،

_ وبمقتضى الامر رقم 68 _ 82 المؤرخ فى 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

- وبمقتضى الامر رقم 68 ـ 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم والنصوص اللاحقة لسه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهمم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلته وممته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجب الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتعلق بأحكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على مهندسى التطبيق ولا سيما المقطع 1) من المادة 5 منه،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 43 المؤرخ فى اول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 87 المؤرخ فى 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 والمتضمن احداث سلك لمهندسى التطبيق للاشغال العمومية والبناء ولا سيما المقطع 1) من المادة 6 منه،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تفتح مسابقة على اساس الشهادات لتوظيف 50 مهندسا للتطبيق بوزارة الاشغال العمومية والبناء برسم سنة 1974 ويحدد آخر أجل للتسجيل في المسابقة بيوم 15 ديسمبر سنة 1974.

اللاة 2: ينبغى أن يكون المترشحون بالغين من العمر 35 عاما على الاكثر عند أول يناير من سنة المسابقة وأن يكونوا حاملين لدبلوم مدرسة المهندسين للاشغال العمومية والبناء بالجزائر العاصمة أو لشهادة تعادلها٠

المادة 3: تتضمن ملفات المترشحين زيادة على طلب المشاركة في المسابقة، الوثائق التالية:

- شهادة الميلاد أو ورقة للحالة المدنية،
- شهادة السوابق القضائية (بطاقة رقم 3) لم يمض عليها أكثر من ثلاثة أشهر ،
 - _ شهادة الجنسية الجزائرية ،
 - ـ شهادتان طبيتان (الطب العام وأمراض الصدر) .
 - _ نسخة مطابقة للاصل لدبلوم المهندس ،
 - ـ شهادة تثبت مستوى معرفة اللغة الوطنية،
- عند الاقتضاء، نسخة من سجل العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحريب الوطني ·

اللادة 4: تعد قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة المنتظمة على أساس الشهادات من قبل لجنة تتألف على النحو التسالى:

- _ مدير الادارة العامة لوزارة الاشغال العمومية والبناء، رئيسا،
 - ـ المدير العام للوظيفة العمومية،

- ـ ناثب مدير الموظفين لوزارة الاشغال العمومية والبناء، ـ ناثب مدير التكوين المهنى لوزارة الاشغال العموميــة والبنــاء،
 - _ مهندسان للتطبيق مرسمان •

المادة 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 5 ربيع الاول عام 1394 الموافق 29 مارس سنة 1974

عن وزير الاشغال العمومية عن وزير الداخليسة والبنساء وبتفويض منه الكاتب العام المدير العام للوظيفة العمومية يوسف منصور عبد الرحمن كيوان

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 24 ربيع الاول عسام 1394 الموافق 17 ابريل سنة 1974 يتضمن فتح مسابقة على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين معماريين للدولة بوزارة الاشغال. العمومية والبناء

ان وزير الاشغال العمومية والبناء،

ووزير الداخلية،

- ب بمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق ـ 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية المعدل،
- _ وبمقتضى الامر رقم 68 _ 82 المؤرخ فى 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،
- _ وبمقتضى الامر رقم 68 _ 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم والنصوص اللاحقة
- وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهمم وضعية الموظفين،
- _ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني ومجموع النصوص التي عدلته وتممته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجب الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 359 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص للمهندسين المعماريين للدولة،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 43 المؤرخ فى اول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

يقرران ما يلي :

اللادة الاولى: تفتح مسابقة على اساس الشهادات لتوظيف 30 مهندسا معماريا للدولة بوزارة الاشغال العمومية والبناء برسم سنة 1974 ويحدد آخر أجل للتسجيل في المسابقة بيوم 31 ديسمبر سنة 1974.

اللادة 2: ينبغى أن يكون المترشحون بالغين من العمر 40 عاما على الاكثر عند أول يناير من سنة المسابقة وأن يكونوا حاملين لدبلوم المدارس الخاصة للفن المعمارى أو لشهادة تعادلها٠

المادة 3: تتضمن ملفات المترشحين زيادة على طلب المساركة في المسابقة، الوثائق التالية:

- شهادة الميلاد أو ورقة للحالة المدنية،
- شهادة السوابق القضائية (بطاقة رقم 3) لم يمض عليها أكثر من ثلاثة أشهر،
 - _ شهادة الجنسية الجزائرية،
 - ـ شهادتان طبيتان (الطب العام وأمراض الصدر)، .
 - _ نسخة مطابقة للاصل لدبلوم المهندس المعمارى،
 - ـ شهادة تثبت مستوى معرفة اللغة الوطنية،
- عند الاقتضاء، نسخة من سجل العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحريب الوطني٠

اللاة 4: تعد قائمة المترشعين الناجعين في المسابقة المنتظمة على أساس الشهادات من قبل لجنة تتألف على النحو النالي :

- مدير الادارة العامة لوزارة الاشغال العمومية والبنام، رئيسا،
 - المدير العام للوظيفة العمومية،
- ـ نائب مدير الموظفين لوزارة الاشغال العمومية والبنام
- _ نائب مدير التكوين المهنى لوزارة الاشغال العبومية والبناء،
 - مهندسان معماريان للدولة ٥٠

اللَّادة 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ·

وحرر بالجزائر في 24 ربيع الاول عام 1394 الموافق 17 ابريل سنة 1394

عن وزير الاشغال العمومية عن وزير الداخليسة الكاتب العام وبتفويض منه يوسف منصور المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 24 ربیع الاول عسام 1394 الموافق 17 ابریل سنة 1974 یتضمن تنظیم وفتح مسابقــة لتوظیف اعوان تقنیین متخصصین بوزارة الاشغال العمومیــة والبنــاء

ان وزير الاشغال العمومية والبناء، ووزير الداخلية،

بمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم بالامر رقم 71 _ 20 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971،

- وبمقتضى الامر رقم 68 - 82 المؤرخ فى 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهمم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلته وتممته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجب الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 68 _ 361 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لملاعوان التقنيين الاختصاصيين فى الاشغال المعومية والرى والبناء ولا سيما الفقرة الاولى من المادة 3 منه،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 71 ـ 43 المؤرخ فى اول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المسؤرخ فى 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمحددة بموجبه مستويات معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية المعدل بالقرار الوزارى المشترك المستورخ فى 27 نوفمبر سنة 1972

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تنظم مسابقة لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين بوزارة الاشغال العمومية والبناء وفقا للاحكام المحددة في هذا القرار •

المادة 2: تفتح المسابقة للمترشحين الحاملين لشهادة التعليم العام أو لشهادة تعادلها والبالغين من العمر 18 سنة على الاقل و 30 سنة على الاكثر في أول يناير من سنة المسابقة •

اللاة 3: تؤخر حدود السن المشار اليها أعلاه بالنسبة لكل طفل تحت الكفالة على أن لا تتعدى 5 سنوات •

يستفيد المترشحون الاعضاء في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني من تأخير في حدود السن من أجل الاولاد تحت الكفالة والمشاركة في حرب التحرير الوطني طبقا للنظام السارى المفعول على أن لايتعدى كـــل التأخير عشر سنوات •

اللادة 4: تتضمن ملفات الترشيح التي يجب ارسالها ضمن طرف موصى عليه الى وزارة الاشغال العمومية والبناء، مديرية الادارة العامة، 135 شارع ديدوش مراد، الجزائر العاصمة الوثائق المذكورة أدناه:

- ـ شهادة الميلاد أو بطاقة الحالة المدنية ،
- ـ شهادة السوابق القضائية (بطاقة رقم 3) يقل تاريخها عن ثلاثة أشهر ،
 - شهادة الجنسية الجزائرية ،
 - شهادتان طبيتان (الطب العام وأمراض الصدر) ،
- _ نسخة مطابقة للاصل من الشهادة أو الدبلوم المسترف بمعادلته ،
 - _ صورتان للهوية ،
- عند الاقتضاء، نسخة من البطاقة الشخصية للعضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهــة التحرير الوطنى •

اللاة 5 : تشتمل المسابقة على الاختبارات الكتابيية والشفوية :

- انشاء في موضوع عام، المدة 3 ساعات، المعامل 3،
- 2) اختبار فى الرياضيات (القسم الثالث)، المدة ساعتان،المعامل 2.

- 3) دراسة نص، المدة ساعة واحدة، المعامل I،
- الاقتصادية، المدة ساعتان، المعامل 2،
- 5) اختبار في اللغة العربية يختار المترشع بين مختلف التمارين المحددة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 نوفمبر سنة 1972 المشار اليه أعلاه،

وكل علامة تقل عن 4 من 20 تؤدى الى الرسوب،

6) يتعلق الاختبار الشفوى بمناقشة حول موضوع عـــام يرمى الى تقدير معارف المترشحين، المدة ساعتان ونصف،

اللاة 6 : يحدد عدد الوظائف المطلوبة بمائة (١٥٥) .

اللاة 7: تجرى اختبارات المسابقة ابتداء من 17 سبتمبر

بيرم 17 غشت سنة 1974٠

اللدة 9: تحدد قائمة المترشحين المسجلين في المسابقة بموجب قرار من وزير الاشغال العمومية والبناء

المادة 10: تعد قائمة المترشحين الناجحين في المسابقية من قبل لجنة الامتحان التي تتشكل على الوجه التالى :

- ـ مدير الادارة العامة لوزارة الاشغال العمومية والبناء، رئيسا،
 - ــ المدير العام للوظيفة العمومية.
- ـ ناثب مدير الموظفين لوزارة الاشغال العمومية والبناء،
- ـ نائب مدير التكوين المهنى لوزارة الاشغال العموميــة والبناء
 - ـ عونان تقنيان متخصصان مرسمان،
 - ـ الاساتذة الممتحنون.

المادة 11 : تمنح لكل اختبار علامة من صفر الى 20 وتضرب كل علامة في المعامل المحدد في المادة الخامسة أعلاه.

ويشكل مجموع النقط المحصل عليها ضمن الشهروط المذكورة أعلاه جملة النقط بالنسبة لمجموع اختبارات

المادة 12 : ان كل علامة تقل عن 6 من 20 تؤدى الى الرسوب

اللادة 13: يستفيد المترشحون الحاملون لشهادة العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى المحدثة بموجب المرسوم رقم 66 ـ 37 المؤرخ في 2 فبراير سنة 1966 من زيادة في النقط طبقا لاحكام النظام الجارى به العمل.

المادة 14: يعين المترشحون الناجحون في المسابقة كاعوان تقنيين متخصصين متمرنين بالمصالح المركزية للوزارة وفي مديريات الهياكل الاساسية والتجهيز للولايات.

المادة 15: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 24 ربيع الاول عام 1394 الموافق 17 ابريل سنة 1974٠

عن وزير الداخليــة عن وزير الاشغال العمومية وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان

وزارة الاخسار والثقافة

قراد مؤرخ في 18 ربيع الثاني عسسام 1394 الموافسق 10 مايو سئة 1974 يتضمن تفويض الامضياء الى مديسر الادارة العسامة .

ان وزير الاخبار والثقافة،

والبنساء

الكاتب العام

يوسف منصور

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادي الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ IIO المؤرخ في 20 جمادي الاولى عام 1390 الموافق 23 يــوليو سنــة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

ـ وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٥٩٤ الموافق 3 أبريل سنة 1974 والمتضمن تعيين السيد اسماعيل يوسف خوجة كمدير للادارة العامة بوزارة الاخبار والثقافة،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: يفوض الى السيد اسماعيل يوسف خوجـة مدير الادارة العامة الامضاء باسم وزير الاخبار والثقافة على جميع الوثائق الفردية أو التنظيمية باستثناء القــرارات والمنأشير وذلك في حدود اختصاصاته ٠

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 18 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 10 مايو سنة 1974 •

أحمد طالب الابراهيمي

وزارة التجـــارة

هقرر مؤرخ في 9 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 31 مايو سنة 1974 يتَضمن التصديق على الارقام الاستدلالية المتعلقية بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء والستعملة في السنة أشهر الاولى والسنة أشهر الثانية من سنـــة 1973 لمراجعية اسعار الصفقات العمومية

مايو سنة 1974 يصادق فيما يلي على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور وبالمواد المستعملة لمراجعة الاسعار في العقود الخا صة بالبناء والاشغال العمومية.

أ ـ الارقام الاستدلالية للاجور المطبقة في الستة اشهر الاولى والستة اشهر الثانية من سنة 1973

 الارقام الاستدلالية للأجور الخاصة بالبناء والاشغال بموجب مقرر مؤرخ في 9 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 31 | العمومية المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1968 :

| A84 | 4 Ct 112 AV | التجهيـــزات | | | | | | | | | | |
|---------------|----------------|--------------|---------|----------------|------------------|--|--|--|--|--|--|--|
| الشهور | الاشغال الكبرى | الكهربساء | النجارة | السدهان | الترصيص والتدفئة | | | | | | | |
| ایو | 1 • 205 | 1.160 | 1.180 | 1 • 195 | 1 • 280 | | | | | | | |
| رايو | I • 205 | 1.160 | 1.180 | 1.195 | 1.280 | | | | | | | |
| بارس | 1 • 205 | 1.160 | 1.180 | 1.195 | 1.280 | | | | | | | |
| ِيل َ | 1 • 205 | 1.160 | 1.180 | 1 • 195 | I • 280 | | | | | | | |
| بو | 1 • 205 | 1.160 | 1.180 | 1 • 195 | 1 • 280 | | | | | | | |
| و نيو | 1.205 | 1.160 | 1.180 | 1 • 195 | 1 • 280 | | | | | | | |
| و لي و | 1 • 205 | I • 205 | 1 • 230 | 1.195 | · 1 • 300 | | | | | | | |
| ىت | 1 • 205 | 1 • 205 | 1 • 230 | 1.195 | 1.300 | | | | | | | |
| بتمبر | 1 • 205 | 1 • 205 | 1 • 230 | 1•195 | 1.300 | | | | | | | |
| شوبو | 1 • 205 | 1 • 205 | 1 • 230 | 1 • 195 | 1.300 | | | | | | | |
| فمبر | 1 • 205 | 1 • 205 | 1 • 230 | 1 • 195 | 1.300 | | | | | | | |
| سمبر | 1 • 205 | 1 • 205 | 1.230 | 1.195 | 1.300 | | | | | | | |

2) معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الارقام الاستدلا لية المستعملة على أساس ١٠٥٥٥ في ينايل سنة 1968 ابتداء من الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس ١٠٥٥٥ في يناير سنة : 1962

الإشغال الكبرى المجاري المجاري

الترصيص والتدفئة ٠٠٠٠٠٠٠٠ 1,357 •••••• الكهرياء 1,357 التجهيسز النجارة ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ 1,357 الدميان ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ 1,357

للتكاليف الاجتماعية **ب** _ معامل K

ابتداء من اول يناير سنة 1971، يسرى بحسب الاحوال المذكورة في صيغ تغيير الاسعار، المعاملان المتعلقان بالتكاليف الاجتماعية:

I ـ معامل التكاليف الاجتماعية الله ويستعمل في جميع العقود ذات الاسعار الخاضعة للمراجعة والمبرمة قبل

- 31 ديسمبر سنة 1970 وينشر هذا المعامل لحين قفل العقود التي هي قيد التنفيذ والمبرمة قبل 31 ديسمبر سنة 1970 •
- 2 _ معامل K للتكاليف الاجتماعية، يستعمل في عقود الاسعار الخاضعة للمراجعة والمبزمة بعد اول يناير سنة 1971•

ويوضع معامل التكاليف الاجتماعية لعام 1973 كما يلي :

- 31 المعامل K1 (يستعمل للصفقات المبرمة قبل تا ديسمبر سنة 1970)٠٠٠
 - _ النصف الاول لسنة 1973 : 0,6200
 - النصف الثاني لسنة 1973 : 0,6200
- 2 _ المعامل K (يستعمل للصفقات المبرمة بعد اول يناير سنة 1971)٠
 - _ النصف الاول لسنة 1973 : 0,5330
 - النصف الثاني لسنة 1973 : 0,5330

ج _ الرموز الاستدلالية المتعلقة بالمواد لسنة 1973

الرميوز الاستدلالية المتعلقة بالمواد _ على اساس 1000 المصبق في يناير سنة 1968 ؟

| | ر ارسندونیت المسته با طواد که احت المساق می یعت پر سنه ۱۹۵۰ و | | | | | | | | | | | | الومسور الاست |
|--------------|---|--------|--------|--------|--------|--------|-------|--------|-------|--------|---------------|---|---------------|
| ديسمېن | نوفمپر | اكتوبر | سبتمبر | فشت | يوليسو | يونيسو | مايسو | ابسريل | مساوس | فبراير | بناير | الهنتجات خارج الرسم | الرمسوق |
| | | | | | 1 | | | 1 | i | | | 1 | |
| | | | | | | | | | | | | البنساء | |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | لوحة مبوحة من الكتان الصخرى والاسمنت | Acp |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | ماسورة من الاسمنت المضغوط | Act |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | دعامة صغيرة من فولاة IPN 140 | Αp` |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | فضيب من الفولاة المستدير من نوع 12 مم | Ar |
| | | | | | | | • | | | | , | سلك من القولاة الصلب معد للبيتسون | Adp |
| 1391 | 1354 | 1354 | 1354 | 1354 | 1300 | 1300 | 1300 | 1254 | 1254 | 1254 | 1254 | المضغوط سللفا | |
| 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | 1075 | أحر مجوف ذو 3 ثقوب | Br 3 |
| 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | . 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | 1014 | أجر مجوف ذو 12 ثقبا | Br 12 |
| 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | 1536 | أحر ملآن | Brp |
| 226 0 | 22 60 | 2260 | 2162 | 2162 | 1509 | 1509 | 1509 | 1509 | 1509 | 1509 | i 50 9 | اوح ثخين من خشب الصنوبر الابيض | Bms |
| 1623 | 1623 | 1623 | 1623 | 1623 | 1623 | 1427 | 1427 | 1427 | 1427 | 1427 | 1427 | بلاط من الإسمنت 20 × 20 | Cc |
| 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | 1188 | الجير المائي | Che |
| 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1084 | 1084 | 1084 | 1084 | 1084 | 1084 | الاسمنت من نوع ، بوانت بيسكاد ، 250 | Cim |
| 2 686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | 2686 | الرمسسل | Sa |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | لحديد المسطح | Fp |
| 1375 | 1375 | 1375 | 1375 | 1375 | 1375 | 1111 | 1111 | 1111 | 1111 | 1111 | 1111 | الجبس من نوع ، كانديشين ، | P 11 |
| 1742 | 1742 | 1742 | 1742 | 1742 | 1742 | 1593 | 1593 | 1593 | 1593 | 1593 | 1593 | الجبس من توع و فلوروس ، | P 12 |
| 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | 958 | القرميد ذو الاسفاط الصغيرة | Te |
| 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | 1066 | ححر للزاوية من البيتون المذبلب | Pg |
| 2 233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 2233 | 4233 | حصى مدورة | Grl |
| 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | 1477 | حصى مكسرة | Grg |
| 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | 1710 | حصى من كل نوع معد للبيتون | Tou |
| 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | 2084 | حصاة من عيار 25 _ 60 للاشغال الكبرى | Caill |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1200 | 1000 | 1000 | 1000 | فضيب من الغولاذ الخاص للبيتون | At |
| 1060 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | قضبان من حديد متنوعة المقاطع للتجسارة | Pm |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | فضبان من الحديد المصفع للتجارة | Lmn |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 10^0 | 1000 | 1000 | مسبان من الفولاد الخاص دات مقاومة كبيرة | As |
| 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | 1227 | رضم من النوع العادي | Moe |
| 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | 1208 | حشب الصنوبر المنشور المعد لدك الاسمنت | Sac |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | بلاط من الغرانيت 20 × 20 | Cg |
| 1086 | 1086 | 1286 | 1086 | 1086 | 1086 | 1086 | 1086 | 1086 | 1086 | 1,086 | 1086 | بلاط من الخزف 15 × 15 | Cal |
| | | | - | | | | [| | 1 | | | <u> </u> | |
| 1 | | | | | | | | | | | | الترصيص والتدفئة | |
| 843 | 843 | 843 | 843 | 843 | 790 | 771 | 771 | 771 | 790 | 790 | 790 | ماسورة من نحاس من عيار 12 × 14 | Cut |
| | | i | | 1 | | | Į. | 1 | | | | باسورة من كتبان الصخر والاسمنت من | Tac |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | النوع المعد للبناء | |
| | | 1 | 1 | ŀ | | | | |] | | | ماسورة من كتـــان الصخر والاسمنت من | Tp |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | ا نن EUVP | |

| ديسمبر | نوفمېر | اكنوبر | سبتمبر | فشت | يوليــو | يونيسو | مابسو | ابسريل | فساوس | فبراير | يناير | المنتجات خارج الرسم | الرمسوز |
|--------------|--------------|--------------|--------|--------|---------|--------|-------|--------|-------|--------------|-------|---|-------------|
| | | | | ***** | | 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | ماسورة من الحديد الصلب ، صنف السناء | Trif |
| 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | 1192 | 996 | 996 | 996 | 996 | 996 | 969 | ماسورة مع السروال من كلورور البوليفينيل | Тср |
| 9 96 | 996 | 996 | 996 | 990 | 996 | 990 | 990 | 990 | 390 | 3,50 | 3,50 | ماسورة من الحديد الصلب موحدة ومعرضة | Tic |
| 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | 1153 | على عمل القوة النابذة | .• |
| 1202 | 1202 | 1202 | 1202 | 1202 | 1202 | 11.72 | 1202 | 1202 | 1202 | 1202 | 1202 | ماسورة من الرصاص | Pbt |
| 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | 1156 | ماسورة من الفولاذ للكلفن | Tag |
| 1039 | 1039 | 1039 | 1039 | 1022 | 1022 | 1022 | 1022 | 1022 | 1022 | 1022 | 1022 | الزنك المصقع | Znl |
| 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | 975 | حنفية من النحاس الاصفر المصقول | Rol |
| 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1176 | 1000 | حنفية للمفسل من نوع « ايديال ستاندار ؟ | Rsa. |
| 1000 | . ب | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | · 2000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | مفسل وحوض لفسل الاواني | Le |
| 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | 1004 | وعاء عام من الحديد الصلب المطلى | Buf |
| 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | مغطس من الحديد المطلي | Bai |
| 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1678 | 1000 | صفيحة من فولاذ طوماس | At |
| 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | 1037 | أتبوب من الفولاذ الاسود | Atn |
| 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | 1210 | جهاز أنابيب من نوع دايديال كلاسيك، | Ra |
| 1242 | 1242 | 1242 | 1242 | 1242 | 1242 ' | 1242 | 1242 | 1242 | 1242 | 1242 | 1242 | حنفية ذات معيار للصب | Rob |
| 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | 1693 | فوقعة من صوف الصخر | Iso |
| - 75 | 70 | | | | Ì | | | | | | | خزان لانتاج الماء الساخن من صفيع الفولاذ | Res |
| 25 18 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | 1518 | الكلفن | Res |
| | | | | 1203 | 962 | 962 | 962 | 962 | 962 | 962 | 962 | النجـــارة الخشب الماكس من نوع د أوكومي » | Во |
| 1397 | 1397 | 1397 | 1203 | 1 | 1 | 1035 | 1035 | 1035 | 1035 | 1035 | 1035 | الخسب المعالم من الشمال | Brn |
| 1587 | 1587 | 1587 | 1338 | 1338 | 1035 | 1200 | 1200 | 1200 | 1200 | 1200 | 1200 | مفصل للابواب مصفح | Pa, |
| 1200 | 1200 | 1200 | 1200 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | سان قفل ثابت | Pe |
| 1000 | 1000 | 0001 | 1000 | 1283 | 1123 | 1123 | 1123 | 1123 | 1123 | 1123 | 1123 | للعان على تابك | Pa.b |
| 1413 | 1413 | 1413 | 1203 | 1203 | 1123 | 11.23 | , | | | | | وعات الله المعتبر | |
| | | | | | | | | | | | | عزل السوائل | |
| 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | 1606 | لباد مشرب من نوع 1 _ 27 | Fei |
| 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | 1559 | عطاء مرن ملبس بالالومنيوم | Ch s |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 200 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 10 00 | 1000 | اسفلت و افیجان ، | Asp |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | الحس المؤكسة | Bio |
| | | | | | , | *1 | | | | | | الكهــــرباء | |
| | | 1200 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | 1309 | سلك من النحاس من عيار 3 مم | Cf |
| 1472 | 1309 1184 | 1309 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | 1184 | انبوب من الفولاذ مطلى بالميناء من عيار 16 مم | Tua |
| 1184 | | 1 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | 1284 | فاطع التيار مزدوج القطب | Ccb |
| 1284 | 1284 | 1284 | 1204 | 1 .204 | 1 ***** | | | | | 1 | • | كبلات من المجموعة ذات الاسلاك الموصلة | Cpfg |
| 1 162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | 1162 | الصلبة من نوع VGPFG V 500 | |
| 113 9 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | 1139 | كامل من المحبوعة ذات السلك الموصيل الصلب من توع V 500 V | Cth |

25

| | | | | | | | | | | | | | |
|---------------|--------|--------|--------|------|--------|---------|-------------|--------|-------|----------------|-------|--|--------------|
| ديسمبر | نوفمېر | اكتوبو | سبتهبر | غثىت | يوليسو | يونيــو | مايسو | ابسريل | مـارس | م ېراير | يناير | المنتجبات خبارج الرسم | الرمسوة |
| 00- | 00. | | | | | | | | | | | | |
| 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | 882 | مسطرة صغيرة د موتو كليبس ٢٥٠ | Rg |
| 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | 1071 | سلك من المجبوعة ذات الموصل الصلب | Cuf |
| *204 | | | | | | | | | | | | انبوب معزول من نوع TP. ومن عياد | Tut p |
| 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | 1394 | I394 | 1394 | 11 م | |
| 1000 | 1000 | 1900 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | قاطع ثلاثي القطب من نوع « بسريسن » | It |
| | | | | | | | | | | | | عاكس صناعي ذو راس مطلى بالميناء قابل للتمديد ومجهز صلفا بكبلات للمصابيح | Da, |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | المتوجهة من 40 الى 100 وات | |
| | | | | | | | | | | | | الدهان وزجاج النوافد | |
| 810 1 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | 1018 | الدمان المائم للصدا | Pe |
| 7 07 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | 707 | الدمان الزيتي | Pe h |
| 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | 1048 | الدمان المانع للصدا الدمان الزيتى الدمان من اصل الفينيل | Pe v |
| 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | 1367 | زجاج النوافذ من النوع العادى | V♥ |
| 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | 1262 | الزجاج المسلع | Va. |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | الزجاج المزدوج | Vd |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | خلاصة القطران (كريوزوط) | HI. |
| | | | | | ŧ | | | | | | | انواع مغتلفة | |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | النقل على السكك الحديدية | Tpf |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | النقل على الطرق | Tpr |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | متفجرات الامن من النمط رقم 15 | Ex |
| 9 91 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | 991 | اطارات مطاطية | Pn |
| 10 0 0 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | زيت البترول المباع في البحر | Gom |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | زيت البترول المباع في البر | Got |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | بنزين للسيارات من نوع 84 | Ea. |
| 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | 1562 | الحديد الصلب المسترجع | Yf |
| 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | 817 | سبائك الالومنيوم | Al |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | شریط رقیق من معدن | Fg |
| ٠ | | | | | | | | | | | | الاشفال الغاصة بالطرق | |
| 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | 1053 | د کوتباك ، 250/150 · | Cutb |
| 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | 1000 | راتنج سائل حاو للزيت ١ | Rei |
| 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | 1088 | الحبر من نوع 80 x 100 المد للتنطية | Bil |
| | | | | | | | | | | | | صناعة الرخام | |
| 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | 1015 | الرخام من نوع و فلفيلة ، | Mf |
| | | ; | | | | | | | | : | | | |
| | · . | | | i . | i ' | 1 | I | i . | 1 | ì | 1 | | |

تنبيـــه:

ت ابتداء من يناير سنة 1968، تحل الرموز الاستدلالية
التالية محل بعض الرموز الاستدلالية القديمة وذلك بدون
انقطاع في القيمة الاستدلالية٠

البنساء:

- Cmi الاسمنت من نوع « بوانت بیسکاد » یحل محل Cmi محل Cmi و Cm4 و Cm3 و Cm2

PL1 (الجبس من نوع فلوروس) يحل محسل PL3 و PL 3

SAC (خشب الصنوبر المنشور المعد لدك الاسمنت) يحل محل Bso (خشب الصنوبر الابيض المعد لدك الاسمنت).

الترصيص:

TCP (ماسورة من كلورور البوليفينيل) يحل محسل TCP (كلورور البوليفينيل) •

عزل السيوائل:

FEI (لباد مسبع من نوع I – 27) يحل محـل FEI (لباد مسطح)٠

الكسهربساء:

- Cpfg (کبلات من مجموعة الاسلاك الموصلة الصلبـــة) Cpfg ومن عيـــار يحل محل Cpfg (کبلات من نوع PFG ومن عيـــار + 14 × 4 مم + 20 مم + 20 مم + 20 مم + 30 مم + 40 مم + 30 مم + 30 مم + 40 مم + 30 مم + 3

- Cth (كبلات من مجموعة السلك المستوصل الصلب) يحل معل cth (كبلات من نوع 750 CTH ومن عيسار 22 مم) •

Rg (مسطرة صغيرة « مونوكلبس » 40) يحل محــــل
Rg (مسطرة صغيرة ذات الكتلة من ١,20 ٧ الى 22 مم)٠

- Cuf (سلك من المجموعة ذات الموصل الصلب) يحل محل CUF (سلك رقم 750 TH من عيار 10/10 بغمد من البوليفنيل٠

الدهسان وزجاج النوافذ:

۷۷ (زجاج النوافذ من النوع العادی) یحل محـــل
۷۷ (زجاج النوافذ البسیط) ۰

انــواع مختلفــة:

بنزین السیارات 84) یحــل محل Ea (بنزین السیارات) . السیارات) .

2 ـ الرمز الاستدلالي Leo الصحى المحسوب على أساس 1000 في يناير سنة 1960 أصبح غير محسوب الآن وحل محله منذ يناير سنة 1968 الرمز الجديد Leo الصحى الذي تختلف مركباته عن مركبات الرمز الاصلي٠

لا يمكن اجراء أى ارتباط بين الرمز القديم والرمز الجديد، وفى الصفقات التى تستعمل الرمز الاستدلالي Lee الصحى المحسوب على أساس 1000 فى يناير سنة 1960، يجدد العمل بآخر رمز محسوب على الاساس القديم وذلك الى تمام مدته،

3 ـ وكذلك الامر فيما يتعلق بالرمز الاستدلالي Da (ناشر من زجاج «تريبلكس») الذي حل محله منذ يناير سنة 1968 الرمز Da (عاكس صناعي ذو رأس مطلي بالميناء ومجهـــز سلفا بكابل للمصابيح المتوهجة من 40 الى 100 وات) •

وزارة المسالية

قرار مؤرخ فى 28 ربيع الثانى عام 1394 المسسوافق 20 مايو سنة 1974 يتضمن الترخيص لبنك الجزائر الخارجى برفع راسماله من ستين الى مائة وعشرة ملايين دينار

ان وزير المالية،

ب بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1960 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

_ وبمقتضى الامر رقم 67 ـ 204 المؤرخ فى 26 جمـــادى التانية عام 1387 الموافق أول اكتوبر سنة 1967 والمتضمن احداث بنك الجزائر الخارجي،

_ وبعد الاطلاع على المادة 4 والفقرة 3 من المسادة 19 من القانون الاساسى لبنك الجزائر الخارجي الملحق بالامر المشار اليه أعلاه،

ـ وبناء على تداول مجلس ادارة بنك الجزائر الخارجي المؤرخ في 12 مارس سنة 1974،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يرفع وأس مال بنك الجزائر الخارجي من ستين الى مائة وعشرة ملايين دينار جزائرى بادماج الاحتياطي والارصدة ذات الطابع الاحتياطي٠

اللاة 2: يكلف الرئيس المدير العام لبنك الجزائيس الخارجى بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 28 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 20 مايو سنة 1974 .

اسماعيل محروق

قرار مؤرخ فى 23 جمادى الاولى عسسام 1394 الموافسيق 14 يونيو سنة 1974 يتضمن تحديد تاريخ تداول القطعة النقدية من فئة خمسة دنانير (5 دج)

ان وزير المالية ،

بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليو سنة 1960 و IS جمادى الاولى عام 1390 الموافق II يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 66 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سبنة 1974 والمتضمن اصدار قطعة نقدية جديدة من فئة خمسة دنانير (5 دج) ،

_ وبناء على المادة 56 من القانون الاساسى للبنك المركزى المجزائرى المشار اليه في ملحق القانون رقم 62 _ 144 المؤرخ

فى 13 ديسمبر سنة 1962 والمتعلق بتأسيس البنك المركزي الجزائري وتحديد قانونه الاساسي ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: ان تاريخ تداول القطعة النقدية الجديدة من فئة حمسة دنانير (5 دج) من النيكل من طرف البنك 19 الجزائرى المنشأة بموجب الامر رقم 74 ـ 66 المؤرخ في 19 حمادى الاولى عام 1394 الموافق 10 يونيو سنة 1974 والمشار اليه أعلاه، يحدد بـ 18 يونيو سنة 1974 .

اللاة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 23 جمادي الاولى عام 1394 الموافق 14 يونيو سنة 1974 ·

> عن وزير المالية الكاتب العام محفوظ عوفي

قسرارات السسولاة

قرار مؤرخ في 19 جمادي الثانية عام 1393 المسلوافق 19 يوليو سنة 1973 صادر عن والي تلمسان يتضمن التخصيص الصالح وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي (مصلحة المحافظة على الغابات وحماية الاراضي واستصلاحها لولاية تلمسلان) لعقار مبنى مكون من 3 غرف ومطبخ وملحقاته كائن في غابة احفير التابعة لاملاك الدولة قصد اتخاذه دارا لحراسة

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 19 يوليو سنة 1973 صادر عن والى تلمسان، يخصص لصالح وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى (مصلحة المحافظة على الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها لولاية تلمسان) عقار مبنى مكون من 3 غرف ومطبخ وملحقاته كائن في غابة أحفير (تلمسان) تابع لاملاك الدولة قصد اتخاذه دارا لحراسة الغابات، وتحدد المساحة الحقيقية لهذا العقار فيما بعد بنسساه على المخطط الذي سيوضع من طرف مصلحة مسع الاراضى،

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠

قرار مؤرخ فى 10 شعبان عام 1393 المـــوافق 8 سبتمبر سنة 1973 صادر عن والى عنابة يتضمن منح رخصة بناء لرئيس المجلس الشعبى البلدى لبسباس لبناء 48 مسكنا ومركز تجارى بالبلدية المذكورة

بموجب قرار مؤرخ فى 10 شعبان عام 1393 الموافق 8 صبتمبر سنة 1973 صادر عن والى عنابة تمنع رخصة بناه

لرئيس المجلس الشعبى البلدى لبسباس قصد بناء 48 مسكنا فرديا ومركز تجارى لبسباس على طريق الولاية رقم 123 مع مراعاة الشروط الآتية :

- ا يجب أن توزع 4 فوهات حريق من نوع 100 مليمتر توزيعا نسبيا وتكون محتوية على غلاف ذى أطراف بـــارزة تسمح بعملية وصلها برافعات من نوع كيزير التى يبلــــغ ضغطها 1 كلغ لسم² على الاقل٠
- 2) يجب أن تحترم شروط الصحة للولاية، كما يجب أن تسلم شهادة المطابقة عند انتهاء الاشغال.

قرار مؤرخ فی 6 شوال عام 1393 المسسوافق 2 نوفمبر سنة 1973 صادر عن والی سعیدة یتضمن التنازل مجانا لصالح بلدیة سعیدة عن قطعة ارض کائنة بسعیدة مسساحتها 4 هکتارات قصد تشیید مائة (100) مسکن قروی

بموجب قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1393 الموافق 2 نوفمبر سنة 1393 صادر عن والى سعيدة، يتم التنازل مجانا لصالح بلدية سعيدة عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة مساحتها 4 مكتارات كائنة بالمدينة المذكورة قصد تشييد مائة (100) مسكن قروى٠

- وتحدد القطعة كما يلي :
- ـ شمالا : بوادى سعيدة،
- ـ شرقا : بالطريق البلدى رقم I المؤدى الى مقبرة سيدى الزاهر،

The second contribution of the second contribut

- ـ جنوبا : بالطريق الرابط حي مجذوب بدوى ثابت،
 - _ غربا: بجسر سیدی قاسم.

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1393 الموافق 29 نوفمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة يتضمن التنازل عن قطعة أرض تابعة لاملاك الدولة للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط قصد اتخاذها أساسا لبناء وكالة بهذه المدينة

بموجب قرار مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1393 الموافق 29 نوفمبر سنة 1393 صادر عن والى سعيدة، يتم التنازل للصندوق الوطنى للتوفير والاحتياط عن قطعة أرض من أملاك الدولة كائنة بسعيدة مساحتها 460 م2، تعين حدودها كما يلى :

- ـ شرقا: شارع الاخوان طالب،
- ـ غربا: شارع مولای مصطفی،
 - ے جنوبا 🖫 شارع معاطة محمد،
- م شمالا : عمارة السيد خراف·

وتتخذ أساسا لبناء وكالة بهذه المدينة ٠٠

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه.

قرار مؤرخ فى 11 ذى القعدة عام 1393\الموافق 6 ديسمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة يتضمن التنازل لصالح بلدية سعيدة عن قطعة أرض مستعملة حاليا كحظيرة بلدية قصد اتخاذها أساسا لبناء مساكن للمعلمين

بموجب قرار مؤرخ فى II ذى القعدة عام 1393 الموافق 6 ديسمبر سنة 1973 صادر عن والى سعيدة، يتم التنازل لصالح بلدية سعيدة عن قطعة أرض مستعملة حاليا كحظيرة بلدية قصد اتخاذها أساسا لبناء مساكن للمعلمين٠

ويعاد وضع العقار المحصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠٠

قرار مؤرخ فى 21 ذى الحجة عام 1393 الموافق 15 ينايسسر سنة 1974 صادر عن وال عنابة يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض كائنة بقالمة تبلغ مساحتها 50000 متر مربع وتابعة للقطاع المسير ذاتيا « زغدودى أحمد » لفائدة وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى (مديرية الفلاحة والاصلاح الزراعى للولاية) قصد بناء مستوصف بيطرى

بموجب قرار مؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1393 الموافق 15 يناير سنة 1974 صادر عن والى عنابة يتم التنازل مجانا لفائدة وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي (مديرية الفلاحة والاصلاح

الزراعى للولاية) عن قطعة أرض كائنة بقالمة تبلغ مساحتها 5000 متر مربع تابعة للقطاع المسير ذاتيا « زغدودى أحمد » قصد بناء مستوصف بيطرى٠

ويعاد وضع العقار المخصص، بحكم القانون، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠

قرار مؤرخ فى 22 صفر عام 1394 المسسوافق 16 مسارس سنة 1974 صادر عن والى تيارت يتضمن الاذن بالتنازل لصالح المكتب الوطنى للتسويق عن قطعة أرض كائنة بفرندة تحمل رقم أ من مخطط مسح الاراضى والبالغة مساحتها 2250 مترا مربعا قصد بناء مركز للتموين

بموجب قرار مؤرخ في 22 صفر عام 1394 الموافق 16 مارس سنسة 1974 صسادر عن والى تيارت يتم السماح للمكتب الوطنى للتسويق من أجل بناء مركز للتمروين بالتنازل عن قطعة أرض مجهزة للبناء من أملاك الدولة كائنة بفرندة وتكون القطعة رقم أ من مخطط مسح الاراضى والبالغة مساحتها 2250 مترا مربعا ومحددة كالآتى:

- شمالا : طريق حركة المرور الكبيرة رقم 13 الذى يربط فرندة بمدريسة
 - ـ جنوبا : وادى وبستان للخضر •
 - ـ شرقا : وحدة مصلحة المياه في طور البناء.
 - غربا: المسبح.

ويحدد ثمن التنازل بمبلغ سبعة وستين الفا وخمسمائة دينار (67٠500 دج)٠

قرار مؤرخ في 22 صفر عام 1394 المسسوافق 16 مسارس سنة 1974 صادر عن والى تيارت يتضمن الاذن بالتنازل لصالح الشركة الوطنية للكهرباء والغاز عن قطعة ارض كأنئة في فرندة تعمل رقم أ من مخطط مسح الاراضي والبالغ مساحته فرندة تحمل رقم أ من مخطط عسارت لايواء مصالحها

بموجب قرار مؤرخ فى 22 صفر عام 1394 الموافق 16 مارس سنسة 1974 صسادر عن والى تيارت يتم السماح لصالح الشركة الوطنية للكهرباء والغاز من أجل بناء عمارات قصد ايواء مصالحها بالتنازل عن قطعة أرض من أملاك الدولة تحمل رقم أ من مخطط مسح الاراضى التابع لبلدية فرنسدة والبالغة مساحتها 601 م2 محددة كما يلى :

- _ شمالا : شارع ج والنصب التذكاري للشهداء
 - جنوبا ممر وعمارات مبنية٠
 - _ شرقا : شارع ب٠
 - ـ غربا : حمام٠

يحدد ثمن التنازل بمبلغ ثلاثين ألفا وخمسين دينـــارا 30.05 دج)٠